

131769 - مصاب بسلس مستمر وآخر منقطع فهل يتوضأ بعد دخول الوقت أو ينتظر توقف الحدث؟

السؤال

أجريت لي عملية استئصال قولون وبسبب هذا الاستئصال أصبحت عملية التصريف وقضاء الحاجة عن طريق فتحة خارجية وأصبحت أتوضأ لكل صلاة . ومعني أيضا سلس البول وهذا السلس مستمر معني بعد خروجي من الحمام لفترة محدودة أحيانا يستمر معني لأكثر من ساعة وأحيانا أقل من ساعة أي أن البول لا يجف إلا بعد تمام هذه المدة . السؤال : هل أنتظر مدة جفاف البول وبعدها أتوضأ وأصلي ، أم أتوضأ في أول الوقت ؛ نظراً للعدر الأول ولا ألتفت إلي جفاف البول ؟ وإذا دخل وقت الصلاة وكنت بحاجة ماسة إلى دخول الحمام هل أتوضأ على الفور لإدراك صلاة الجماعة في المسجد أم أنتظر حتى الجفاف وأصلي في البيت ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نسأل الله تعالى أن يشفيك ويعافيك ، وما قمت به من الوضوء لكل صلاة لأجل خروج الخارج من الفتحة صواب ؛ لدخول ذلك في حكم السلس .

وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء : عمن أجريت له عملية استئصال للمستقيم وفتحت له فتحة جانبية للبراز ، فأجابت : " إذا كان الأمر كما ذكرت فوضوؤك ينتقض بما يخرج منك من الغائط إلى الكيس قليلاً أو كثيراً ، ويجب عليك الوضوء لكل صلاة كمن به سلس البول وكالمستحاضة ، ويعفى عنك بالنسبة لحملك الكيس في الصلاة وبه نجاسة وعن خروج البراز منك إلى الكيس وأنت في الصلاة ... " انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (5/412).

ثانياً :

ما دام البول ينقطع وقتاً يتسع للطهارة والصلاة ، فهذا لا يعد سلساً ، ويلزمك الانتظار لانقطاعه ولو أدى ذلك لترك صلاة الجماعة ، وكونك تتوضأ لكل صلاة لأجل الفتحة الجانبية ، لا يعني عدم انتقاض وضوئك بالنواقض الأخرى ، ومنها خروج البول على وجه لا يعد سلساً لانقطاعه وعدم استمراره .

وينظر : "كشاف القناع" (1/88) .



وينظر للفائدة جواب السؤال رقم (39494) .

والله أعلم .